مركز الرافدين للحوار
Al-Rafidain Center For Dialogue
R.C.D

مقالات RCD

17

مستقبل منظّمة التجارة العالمية بين مبدأي الإجماع والأكثرية

جيمس باكوس

ترجمة وتلخيص وإعداد:
علي الحارس

تنويه

ان كل الاراء الواردة في هذا المقال تعبر عن رأي كاتبها

مقالات RCD

مستقبل منظّمة التجارة العالمية بين مبدأي الإجماع والأكثرية

جيمس باكوس

ترجمة وتلخيص وإعداد:
علي الحارس

نبذة عن مركز الرافدين للحوار

يُعَدُّ مركزُ الرافدين للحوار RCD من المراكز النوعية في العراق التي تجمعُ على منبرها النخبَ السياسيةَ والاقتصادية والأكاديمية الناشطة في تداول الافكار البناءة، فهو مركز فكري مستقل (THINK TANK)، يعمل على تَشجِيعِ الحِوارات في الشؤون السِياسِيّةِ والثَقافية والاقتصادية بين النخب كافة؛ لتعزيز التجربة الديمقراطية، وتحقيق السِلْم المجتمعي، ورفد مؤسسات الدولة والمجتمع بالخبرات والرؤى الاستراتيجية؛ ابتغاء تفعيل دورها والارتقاء بأداءها. و يمثل المركز فضاءً حراً يتّسِم بالموضوعية والحياد ويوظف مخرجاته لمساعدة صناع القرار وتوجيه الرأي العام نحو بناء دولة المؤسسات.

تأسس المركز في الاول من شباط (فبراير) 2014 في مدينة النجف الأشرف على شكل مجموعة افتراضية في الفضاء الالكتروني تضم عددا من السياسيين والأكاديميين ورجال الدولة التنفيذيين والقضاة والدبلوماسيين ورجال الدين، وقد تطورت الفكرة لاحقاً، ليتم إكسابها الصفة القانونية عن طريق تسجيل المركز في دائرة المنظمات غير الحكومية NGO التابعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء العراقي.

يضم «مركز الرافدين للحوار RCD» اليوم كمشاركين في برامجه وفعالياته ونشاطاته أكثر من خمسة الاف عضو عراقي وعربي واوربي واسيوي من التوجهات السياسية والاختصاصات الأكاديمية كافة، اتفق فيه الجميع على اعتماد الحوار ركيزة أساسية لمواجهة المشكلات، وإنتاج حلول استراتيجية، تتناغم ورؤية المركز في بناء شرق اوسط جديد ومختلف ينطلق من عراقٍ مزدهرٍ. كما يعمل في اروقة المركز وضمن كوادره المتقدمة اكثر من 70 شخصاً فاعلاً ومن مختلف الاختصاصات قد توزعوا ما بين مجلس الادارة وهيأة المستشارين والباحثين وزملاء المركز والكادر الاداري فهم يتنافسون فيما بينهم من اجل تقديم النتاجات العلمية والثقافية والرؤى السياسية والاجتماعية والاقتصادية الرصينة التي تخدم الوطن والمواطن.

لم يكتفِ المركز بالتواصل الالكتروني، بل أقام مجموعة من النشاطات على أرض الواقع شملت عدداً من الندوات والمؤتمرات وورش العمل والجلسات الحوارية التخصصية والملتقيات السنوية وفي مجالات متعددة، كما عمد المركز الى الاهتمام بالنتاجات العلمية والثقافية والسياسية والاقتصادية التي تصدر في قارتي اوربا واسيا حاملاً على عاتقه ترجمتها الى اللغة العربية للاستفادة منها، فضلاً عن طباعة الكتب المؤلفة ذات الصلة بالواقع السياسي والثقافي والاقتصادي والامني، كما شرع بنشر سلسلة الاطاريح والرسائل الجامعية التي تعنى بالأمور التي تخدم الصالح العام فقد تمت طباعة مجموعة منها، كما اعد المركز مجموعة من استطلاعات الرأي الميدانية الى غير ذلك فضلاً عن اصداره مجلةً علمية محكمة تضم بين طياتها مجموعة من الابحاث والمقالات العلمية والثقافية تحت مسمى مجلة (رواقات).

فيما يعد ملتقى الرافدين (RCD-FOURM) معلماً بارزاً ضمن انشطة المركز والذي يعد الاول من نوعه في العراق، والاكثر سعةً وتنظيماً، ويهدف الى اثراء الحوار بين صناع القرار والخبراء في القضايا التي تهم البلد والشرق الاوسط، وتعزيز النقاشات بشأنها، وتبادل الخبرات وابرام الاتفاقيات ومذكرات التفاهم وآليات التعاون.

خلاصة للدراسة المعنونة:

مستقبل منظّمة التجارة العالمية بين مبدأي الإجماع والأكثرية

جيمس باكوس

مؤسّس جهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة الدولية ورئيسه مرّتين. خبير في مركز كَيتو. أستاذ الشؤون العالمية في جامعة سنترال فلوريدا. عضو سابق عن الحزب الديمقراطي في الكونغرس الأمريكي.

25 آيار/مايو 2023

مركز كَيتو، الولايات المتّحدة الأمريكية

The Future of the WTO: Multilateral or Plurilateral?

By: James Bacchus

May 2023 ,25

Policy Analysis No. 947

Cato Institute.

ترجمة وتلخيص وإعداد: علي الحارس

تأسّست منظمة التجارة الدولية في العام (1995)، وقبل إكمالها العقد الثالث من عمرها كادت تفقدت أهمّيتها على الساحة الدولية لولا الاتّفاقية التي توصّلت إليها الدول الـ(164) المنخرطة في عضويتها، وتناولت قضايا شديدة الأهمّية كلقاحات كوفيد والأمن الغذائي؛ ولكنّ هذه القضايا لم تصل إلى المستوى المأمول من منظّمة يُنتظَر منها فعل الكثير بالنظر لإمكاناتها المُفترَضة، وأخذت المنظّمة تزحف شيئًا فشيئًا باتّجاه هامش المشهد التجاري العالمي، مدفوعةً بموجة (الاقتصاد الوطني)، وتضاءلت آفاق (تحرير التجارة) عبر اتّفاقيات (الكلّ أو اللاشيء).

ومع ذلك، يجب أن لا يدفعنا هذا الحال إلى دعوة المنظّمة إلى التخلّي عن التزامها بمبدأ (إجماع الأطراف Multilateralism)، فهو نهج لا تقتصر ضرورته في المجال التجاري فحسب، بل تبرز الحاجة إليه في مجالات أخرى على الصعيد العالمي؛ ولكنّ المطلوب في ضوء التحدّيات الحالية هو اعتماد مقاربة جديدة يُستعاض بها عن اشتراط إجماع الأعضاء على كلّ اتّفاقية، وبموجبها توضَع اتّفاقيات وفقًا لمبدأ (أكثرية الأطراف Plurilateralism) يُتاح لكلّ دولة عضو خيار الانخراط فيها؛ والغاية من ذلك هي أن تتوسّع هذه الاتّفاقيات لتتحوّل إلى اتّفاقيات من النوع الأوّل (إجماعية) بمرور الزمن.

1. مبدأ الإجماع

يقوم عمل منظّمة التجارة الدولية حاليًا على مبدأ (لا اتّفاق على أيّ شيء إذا كان هنالك اعتراض من أيّ عضو على أيّ بند)، وعلى الرغم من صرامة هذا المبدأ فإنّه طُبّق في الاتّفاقيات المبرَمة منذ ولادة المنظّمة، وإن كان في بعض الأحيان يعني إنفاق سنوات من العمل للإيفاء بمستلزماته.

ولهذه المقاربة فوائد كبيرة، وفي مقدّمتها بنود مكافحة التمييز بين الأعضاء، من قبيل البند الذي يقضي بأنّ أيّ تفضيل تمنحه دولة عضو إلى دولة عضو أخرى يجب أن يسري على كلّ الدول الأعضاء فورًا ودون شرط، فعلى سبيل المثال: إذا ألغت الدولة (أ) الرسوم الگمركية لسلعة ما لصالح الدولة (ب) فهذا يعني أنّ باقي الدول الأعضاء ستُعفى من هذه الرسوم فورًا ودون شرط، ممّا يؤدّي إلى إنقاص عقبات الاتّجار بهذه السلعة بين الدول الأعضاء جميعًا، وبالتالي: زيادة حجم الاتّجار بها، ومن ثمّ: زيادة المكاسب الاقتصادية العالمية من هذا الاتّجار.

وعلى هذا المنوال يمكننا أن نفهم جدوى مقاربة الإجماع، فلو لم يكن الإجماع مطلوبًا لكان يمكن للأكثرية أن تفرض على الأقلّية بنودًا صوّتت على معارضتها أو امتنعت عن التصويت لصالحها، ممّا يتعارض مع المبادئ الرئيسية للقانون الدولي، بل إنّه يتعارض مع غايات تعزيز حرّية التجارة.

وفي بداية عمل المنظّمة كانت الولايات المتّحدة الأمريكية وحلفاؤها يستحوذون على الجزء الأكبر من إجمالي الناتج المحلّي في العالم، ممّا مكّنهم من توجيه دفّة المفاوضات كما يشاؤون، ولم تكن هنالك إلّا القليل من القضايا الخلافية، لكنّ هذا الحال تغيّر في العقود الأخيرة من القرن العشرين، وانخرطت في المنظومة دول أخرى، وخرجت القضايا المتناوَلة عن نطاق حسابات الرسوم الگمركية وأمثالها إلى قضايا غير تقليدية، فعقدت المنظّمة اتّفاقيات للتعامل معها، كما هو الحال في مجال: إجراءات الأمن والسلامة وحقوق الملكية الفكرية.

لكنّ تأثيرات عولمة التجارة، والأشكال الأخرى للاندماج الاقتصادي العالمي، بدأت تفعل فعلها في الدول المتقدّمة خصوصًا، ونشأ فيها ردّ فعلي سياسي مضادّ لتحرير التجارة، ولا سيّما بسبب معاناة العمالة المحلّية من المنتجات الأجنبية، فتضاءل الحافز الداعي إلى التجارة الحرّة في الدول المتقدّمة وغيرها، وازدادت المعوّقات التي تقف في طريق التوصّل إلى الإجماع المطلوب.

وتضاءلت إمكانية الإجماع أكثر باندلاع الأزمة المالية التي شهدها العالم في المدّة (2008-2011)، وازدادت صعوبةً باعتناق الرئيس ترمپ لنهج الحمائية التجارية في العام (2017)، بالإضافة لما أعقب ذلك من تداعيات جائحة كوفيد والتبعات الاقتصادية للغزو الروسي لأوكرانيا.

ومع ذلك، تمكّنت المنظّمة من الاستمرار بمقاربة الإجماع منذ بداية القرن الحالي، وصولًا إلى الاتّفاقيات التي تمخّض عنها مؤتمر جنيف في (حزيران/يونيو 2022)، لكنّ ما أنتجته لا يصل إلى مستوى التحدّيات، وذلك بينما تتوسّع قائمة القضايا التي يجب التعامل معها في ظلّ اقتصاد عالمي يتزايد تعقيده يومًا بعد يوم.

وبالإضافة لما سبق، تتيح مقاربة الإجماع لكلّ دولة تتمتّع بعضوية المنظّمة أن تمارس حقّ النقض ضدّ ما يتمّ التوصّل إليه من اتّفاقيات، ممّا قد ينسف جهود سنوات، بل عقود، من المفاوضات، وهذا ما حصل لـ(جولة الدوحة) التي ماتت ببطء بسبب المناخ الجيوسياسي الحالي، ممّا يجعل مقاربة الإجماع غير ملاءمة لعمل المنظّمة في المستقبل المنظور.

2. مبدأ الأكثرية

خلافًا لما يعتقد الكثير من السياسيين وصانعي السياسات، لا تلزم منظّمة التجارة الدولية أعضاءها باعتماد (مبدأ الإجماع) وحده عندما يتعلّق الأمر بالاتّفاق على التزامات جديدة (لا تشمل) كلّ أوجه التجارة بين دولتين عضوين، بل تسمح باعتماد (مبدأ الأكثرية) أيضًا في هذه الحالة، وبذلك لا تكون الدول الأخرى ملزَمة بما تتّفق عليه الدول التي تبرم اتّفاقياتها وفقًا لهذا المبدأ. ولكنّ لهذا السماح

محدّداته في مجال الاتّجار بالبضائع، لا الخدمات، فلا يمكن إضافة بنود جديدة للاتّفاقيات الموقّعة إلا بالإجماع، ممّا يفتح الباب أمام الغايات السياسية للوقوف بوجوه الغايات التجارية.

ومن أمثلة (مبدأ الأكثرية): اتّفاقية منظّمة التجارة العالمية لتقنية المعلومات، والتي ضمّت (82) دولةً عضوًا، وشملت (97%) من منتجات تقنية المعلومات؛ وفي العام (2015) أُضيف إلى نطاق هذه الاتّفاقية منتجات جديدة تُقدّر قيمتها بأكثر من (1.3 ترليون) دولار.

2. 1. الخيار الأوّل: مبدأ الأكثرية باعتماد (الكتلة الحرجة) لتطبيق علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا)

يمكن تلافي تعرّض اتّفاقيات (مبدأ الأكثرية) لحقّ النقض بأن تنصّ مسبقًا على أنّ الدول الأخرى يمكنها التمتّع بمنافع الاتّفاقيات من دون التوقيع عليها أو تحمّلها التزامات جديدة، وذلك على أساس علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا). وبشكل عام، تلجأ الدول إلى أمثال هذه الاتّفاقيات إذا كان عددها يصل إلى مستوى (الكتلة الحرجة)؛ ولكنّ اتّفاقية منظّمة التجارة الدولية لا تحتوي على محدّدات هذه (الكتلة الحرجة)، وقد درجت العادة في مفاوضات المنظّمة على اعتماد نسبة (90%) معيارًا لها.

ومن أمثلة هذا الخيار: اتّفاقية تقنية المعلومات التي أُبرِمت في العام (1996) بمشاركة (82) دولةً عضوًا، وألغت الرسوم الگمركية عن منتجات تقنية المعلومات، وشملت (96%) من التجارة العالمية في هذا القطاع، ممّا قلّل من المخاوف الناشئة عن تأثيرات انتفاع الدول غير الموقّعة من دون التزامها ببنود الاتّفاقية.

2. 1. الخيار الثاني: مبدأ الأكثرية من دون اعتماد (الكتلة الحرجة) ومن دون تطبيق علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا)

يرى بعض الاقتصاديين، ومنهم الكثير من خبراء مركز كيتو، أنّ من المناسب لأيّ دولة أن تلغي الرسوم الگمركية من جانب واحد، ولكنّ نصوص المنظّمة تدعو ذلك "تنازلًا"، ممّا يعكس النظرة (الميركنتيلية) التي توجّه معظم جوانب التجارة العالمية؛ ولذلك فإنّ دول المنظّمة تسعى غالبًا إلى عدم تطبيق علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا) عند اعتماد (مبدأ الأكثرية) في اتّفاقياتها، وبذلك لا ينتفع منها إلّا من وقّع عليها.

ومن أمثلة هذا الخيار: اتّفاقية المشتريات الحكومية (GPA)، والتي اتّفقت بموجبها (48) من الدول الأعضاء فتح أسواقها للمشتريات الحكومية من السلع والخدمات، وإغلاق هذه الأسواق بوجه الدول الأعضاء التي لم تنخرط في الاتّفاقية.

3. معوّقات اعتماد (مبدأ الأكثرية) داخل المنظّمة

عند إنشاء المنظّمة في التسعينيات الماضية كان بعض المؤسّسين يتوقّعون أن تتحوّل إلى إطار عمل يشمل الكثير من اتّفاقيات (مبدأ الأكثرية)، سواءً اعتمدت علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا) أو لا، والتي تتحوّل تدريجيًا إلى اتّفاقيات (مبدأ الإجماع)؛ وهذا ما دلّت عليه التطوّرات التالية، ولا سيّما اتّفاقية تقنية المعلومات؛ ولكنّ هذا التوجّه تغيّر بعد هجمات (11 أيلول/سبتمبر)، وعاد الأعضاء إلى اعتناق مقاربة (مبدأ الإجماع) التقليدية، ممّا أفشل الجهود الرامية إلى إبرام اتّفاقية (أكثرية) حول المنتجات والخدمات البيئية.

وما يزال الطريق مسدودًا حتّى يومنا هذا أمام الكثير من قضايا إزالة العوائق المتبقّية، بل المتنامية، أمام الاتّجار بالمنتجات الصناعية والزراعية، مع أنّ البعض منها لا يمكن حلّه إلّا باعتناق مقاربة (مبدأ الأكثرية)، وخصوصًا عند عدم تطبيق علاقة (الدولة الأكثر تفضيلًا)، ممّا يخلق الزخم السياسي اللازم لتجاوز الجمود القائم والعودة إلى التفاوض.

وعلى الرغم من ذلك، فإنّ الشكّ يخيّم على إمكانية إبرام المنظّمة لأيّة اتّفاقية شبيهة باتّفاقية المشتريات الحكومية في ظلّ استمرار اشتراط الإجماع. ويُضاف إلى ذلك أنّ تفضيل مبدأ (الأكثرية) تجذّر لدى أعضاء المنظّمة، ولا سيّما بين الدول النامية التي تخشى إمكانية فرض التزامات جديدة عليها بشكل غير مباشر، فعلى سبيل المثال: إذا قرّرت مجموعة من الدول الأعضاء فرض معايير تقنية على مهنةٍ ما فكيف يمكن للدول الأخرى أن تتنصّل منها؟ وهذا ما جعل بعض الدول النامية المعنيّة، كالهند وجنوب إفريقيا، ترفع صوتها في معارضة مبدأ (الإجماع)، وتصويرها بأنّها أخطار تحدق بمبدأي عدم التمييز والتعدّدية اللذين يشكّلان أساس المنظومة التجارية لمنظّمة التجارة الدولية.

4. معارضة مبدأ (الأكثرية) ضمن المنظّمة

إذا دقّقنا النظر في مواقف الدول المعارضة لمبدأ (الأكثرية) ضمن المنظّمة فسنجد أنّها لم تأتِ بالنتائج المرجوّة، فلم تحل دون إبرام اتّفاقيات على هذا الأساس، بل إنّها دفعت الدول الأخرى إلى التفاوض على اتّفاقيات (أكثرية) خارج إطار المنظّمة، بسبب عجزها عن العمل داخل المنظّمة لمعالجة القضايا الملحّة، فوصلت الدول المعارضة إلى الوضع الذي تخشاه، وأصبحت محاطةً بقواعد تجارية لم تسهم في كتابتها، ولكنّها ملزَمة باتّباعها إذا أرادت الاستمرار بالاتّجار ضمن الاقتصاد العالمي الجديد.

وتمخّضت الكومة المتراكمة للاتّفاقيات المماثلة عن ولادة الخطر الذي كانت الدول المعارضة تتوجّس من ظهوره، أي: التمييز؛ لأنّ عدم تطبيق مبدأ (الدولة الأكثر تفضيلًا) في الاتّفاقيات المبرمة

يعني التعامل مع الدول الأخرى بمعايير أدنى، ممّا يعني: ممارسة التمييز ضدّها؛ ولو طُبّق مبدأ (الأكثرية) لكان يمكن عقد هذه الاتّفاقيات نفسها ضمن إطار المنظّمة، وبذلك يكون الانضمام إليها تلقائيًا لمن يرغب من الأعضاء، وهو ما انتهى إليه حال الهند وجنوب إفريقيا وغيرهما.

والشواهد كثيرة على تحويل اتّفاقيات (أكثرية) إلى اتّفاقيات إجماع، ففي العام (1979) اتّفق عدد من دول الاتّفاقية العامة للرسوم الگمركيــة والتجارة (GATT) على تسعة قوانين لا تلزم إلّا موقّعيها، وعندما أُقِرّت اتّفاقية منظّمة التجارة العالمية أجمعت الدول الموقّعة على الالتزام بخمسة من تلك القوانين، وذلك بعد خمسة عشر عامًا من ممارستها على أرض الواقع.

5. فرص تبنّي مبدأ (الأكثرية) في المنظّمة

شهد العام (2021) تطوّرًا مشجّعًا تمثّل بإنجاز تفاوض أكثري على قانون للخدمات، فبعد فشل جولة الدوحة في العام (2017) أطلق (59) دولةً عضوًا مبادرة لبيان مشترك يهدف إلى العمل على "زيادة الشفافية، وقابلية التنبّؤ، والكفاءة، وذلك في عمليات الترخيص المتعلّقة بمزوّدي الخدمات الذين يأملون بممارسة الأعمال في الأسواق الأجنبية"، وفي (كانون الأوّل/ديسمبر 2021) أعلنت (67) دولةً عضوًا عن نجاح المفاوضات، وانضمّت إليها ثلاثة دول أخرى بعد ذلك، ليصبح المجموع سبعون دولةً تلتزم بالضوابط الجديدة المذكورة. ولقد شكّكت الهند وجنوب إفريقيا بقانونية هذه المقاربة لإضافة التزامات جديدة إلى الاتّفاقية العامة لتجارة الخدمات (GATS)، بينما دافعت عنها دول أخرى، ولا يبدو أنّ الاعتراض سيأخذ مجراه، فالدول التي تبنّت الضوابط الجديدة تمضي نحو التفاوض على ضوابط إضافية تشمل عمليات الترخيص. ولا يقتصر هذا التوجّه على مجال الخدمات وحسب، بل يطال مجالات أخرى، كتسهيل الاستثمار، والمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، ومكافحة التلوّث البلاستيكي.

6. أمثلة

6. 1. اتّفاقية الاتّجار بالمنتجات الدوائية

تغيب هذه الاتّفاقية، على نحو يدعو للدهشة، من الحديث عن الفرص الناتجة عن اعتماد مبدأ (الأكثرية)؛ فلقد أُبرِمت هذه الاتّفاقية كنتيجة جولة الأوروگواي في العام (1994)، وألغت الرسوم الگمركيــة المفروضة على عدد كبير من المنتجات الدوائية والمواد التي تدخل في إنتاجها. وتضمّ هذه الاتّفاقية (35) دولةً تشكّل ثلثي دول المنظّمة، وتوسّع نطاق الأدوية والموادّ التي تشملها أربع مرّات كان

آخرها في العام (2010). ومع ذلك، لم تستطع هذه الاتّفاقية أن تواكب نموّ وتغّير هذا القطاع عالميًا.

لقد ازداد عدد الدول المنخرطة بتجارة الدواء منذ إبرام الاتّفاقية، وذلك دون الانضمام إليها، فانخفضت حصّتها من سوق الدواء من حوالي (90%) في العام (1994) إلى حوالي (66%) حاليًا. ويُضاف إلى ذلك أنّ الاتّفاقية لا تشمل قطاع المنتجات الطبّية غير الدوائية، وهو قطاع متنامٍ، ولكنّ أربعة أعضاء فقط (ماكاو، هونغ كونغ، سنغافورة، آيسلندا) ألغت الرسوم الگمركية على كلّ المنتجات الطبّية، وذلك على الرغم من حاجة العالم إلى أسعار معقولة لمستلزمات محاربة الجائحات، وما تزال الجهود متعثّرة في هذا المسعى، ولا سيّما الموقف المعارض المحيّر الذي اتّخذته إدارة الرئيس الأمريكي بايدن.

6. 2. اتّفاقية السلع البيئية

دأبت الدول الأعضاء في المنظّمة طوال أكثر من عقدين على رفع مستوى الحرّية في الاتّجار بالسلع البيئية، وذلك من أجل زيادة حرّية هذه التجارة وتسريع انتشار التقنيات البيئية على امتداد العالم. وعندما انهارت المفاوضات الإجماعية في جولة الدوحة بدأت (46) من الدول الأعضاء (تتاجر بأكثر من 90% من السلع البيئية) بالتفاوض لإبرام اتّفاقية أكثرية وفقًا لمبدأ (الدولة الأكثر تفضيلًا)، ولكنّها لم تتّفق حتّى الآن على تعريف "السلعة البيئية" خارج إطار التوربينات الريحية والألواح الشمسية وما شابهها، واكتفت بمحاولة إعداد قائمة للسلع المشمولة، ولكنّ القائمة لم تحظَ بالموافقة حتّى اليوم.

6. 3. التجارة الرقمية

تسيطر التجارة الرقمية على حوالي (12%) من الاتّجار العالمي بالسلع، وعلى حوالي نصف الاتّجار بالخدمات، وتشير التقارير إلى أنّ الاقتصاد العالمي نما منذ العام (1990) بفضل التقنيات الرقمية أكثر من (10%) بالمقارنة مع نموّه بدونها، بمبلغ يصل إلى (7.8 تريليون دولار)، وأنّ تدفّق البيانات مسؤول لوحده عن (2.8 تريليون) من هذا الرقم؛ ومع ذلك فإنّ المنظّمة لا تزال تخلو من أيّة قواعد خاصّة بهذا المجال، ولا سيّما لكبح المعوّقات المتزايدة وتحديد ما يمكن القبول به منها.

وهنالك اليوم (86) دولةً عضوًا تتفاوض على تبنّي القواعد المطلوبة، وذلك بموجب الإعلان الذي صدر عن المبادرة المشتركة حول التجارة الإلكترونية، والتي تمخّض عنها المؤتمر الوزاري المنعقد في العاصمة الأرجنتينية بوينس آيرس عام (2017). وتسعى هذه الدول إلى تعريف "حصيلة رفيعة المستوى"، وذلك كي لا تكون الاتّفاقية الناتجة مجرّد بنود أساسية عامّة لإطار قانوني يحكم التجارة الرقمية، ولم يتّضح حتّى الآن ما إذا كانت ستعتمد مبدأ (الدولة الأكثر تفضيلًا) أو لا؛ وقد جرى الانتهاء

من مسوّدة الاتّفاقية، ولكنّها ما تزال تحتوي على الكثير من البنود التي تحتاج إلى اتّخاذ قرار بشأنها.

وفي غضون ذلك، تتكاثر الاتّفاقيات في هذا المجال، الثنائية وصغيرة النطاق، خارج إطار المنظّمة، كاتّفاقية الشراكة في الاقتصاد الرقمي بين چيلي ونيوزيلندا وسنغافورة، والتي يمكن أن تكون نموذجًا يقتدي به أعضاء المنظّمة في كتابة اتّفاقيتهم.

6. 4. اتّفاقية تسهيل الاستثمار

شهد المؤتمر الوزاري للمنظّمة المنعقد في العاصمة الأرجنتينية بوينس آيرس عام (2017) تأييد مجموعة من الدول الأعضاء (يبلغ عددها الآن 111 دولةً تتوزّع بين العالم المتقدّم والنامي) لبيانٍ مشتركٍ يتضمّن الموافقة على إطلاق "مناقشات منظّمة تهدف إلى تطوير إطار إجماعي في ما يتعلّق بتسهيل الاستثمار". ومن أمثلة ما قد تحتويه الاتّفاقية المأمولة لتسهيل الاستثمار: تقوية "الحوكمة الإلكترونية" بإنشاء "نافذة إلكترونية وحيدة" لنشر وثائق الاستثمار والمساعدة في تيسير عمليات التقديم والموافقة للاستثمارات الجديدة، وتأسيس مركز وطني للوساطة مع الجهات الحكومية، ووضع معايير طوعية للمسؤولية المجتمعية للشركات، وتقديم ضمانات لمراعاة الشفافية.

ومن المأمول أن يأتي هذا الإطار بالتوازي (وربّما كمُلحَق) مع التطبيق التدريجي لاتّفاقية تسهيل الاستثمار (الإجماعية) التي أُقِرّت في بالي عام (2013). ويمكن لهذا الإطار أن يحتوي أيضًا على آلية للتطبيق التدريجي، وأن يحصل على مساعدة تقنية، ممّا يجعله قادرًا على التدخّل عند توقّف السير الإجماعي للمنظّمة في هذا السياق، فيصبح إطارًا لاتّفاقية أكثرية يمكنها التطوّر إلى اتّفاقية إجماعية كاملة.

والاتّفاقية المقترَحة لا تتناول القضايا الصعبة، كالنفاذ إلى الأسواق، وحماية الاستثمار، وحلّ الخلافات بين المستثمر والدولة، والتي تحتلّ الأهمّية الكبرى بين المعوّقات التي تقف بوجه الاستثمار الأجنبي، ولا سيّما في الدول النامية؛ وهي تركّز عوضًا عن ذلك على مشكلات البيروقراطية التي يعاني منها الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) في المنافذ الحدودية بشكل رئيسي، ولكنّها تستطيع إنشاء بنية تحتية للتعامل مع مشكلات أهمّ؛ فهنالك العديد من المشكلات التي يعاني الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) ولكنّها لا تقع ضمان نطاق اتّفاقية المنظّمة، ويمكن إضافة هذه المشكلات إلى الالتزامات المحدودة في اتّفاقية الأكثرية، على أمل توسيع نطاق التقيّد بالالتزامات الجديدة ليشمل الجميع بمرور الزمن.

6. 5. اتّفاقية المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة

تشير أرقام منظّمة التجارة الدولية إلى أنّ المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (MSME) تشكّل اليوم (95%) من إجمالي الشركات في العالم، وأنّها توظّف (60%) من العمالة؛ ومع ذلك، فهي لا تمتلك الإمكانيات اللازمة لخوض غمار التجارة الدولية، ولذلك أعلنت (88) دولةً عضوًا في مؤتمر بوينس آيرس عام (2017) مبادرةً للبحث عن سبل لتحسين الدعم الذي يسهّل ذلك، وقد أصبح عدد هذه المجموعة حاليًا (94) دولةً، وهي تمثّل حوالي (80%) من الصادرات العالمية و(65%) من إجمالي الناتج الوطني العالمي.

وفي العام (2020) انخرطت دول المنظّمة في المجموعة غير الرسمية التي تعمل من أجل هذه المبادرة، وأصدرت حزمة من التوصيات لتسهيل مشاركة هذه المشروعات في التجارة العالمية، وذلك من خلال مقاربة "تنموية" تشدّد على أنّ مساعدة هذه المشروعات تدعم التنمية الاقتصادية عبر تزويدها بفرص وعلاقات جديدة. وكان من اللافت غياب الولايات المتّحدة الأمريكية عن هذه المجموعة بالرغم من احتوائها على الآلاف من أمثال هذه المشروعات. وفي الحين الراهن تركّز المجموعة على تسهيل التجارة، والشفافية ومراعاة الإجراءات المرعيّة في الضوابط المحلّية، والنفاذ إلى البيانات التجارية، وفرص الحصول على التمويل؛ وليس من الواضح ما إذا كانت هذه المبادرة ستفضي إلى اتّفاقية أكثرية.

7. استنتاجات

تؤكّد الأمثلة السابقة، وغيرها ممّا قد نسمع عنه لاحقًا، على أنّ مبادرات (الأكثرية) يمكن أن تتحوّل إلى اتّفاقيات (أكثرية) بين الدول الأعضاء في منظّمة التجارة العالمية، وذلك بينما تسعى هذه الدول إلى في الوقت نفسه للعودة إلى مبدأ (الإجماع). وقد يبدو هذا الاستنتاج متناقضًا، إلا إنّ المناخ التجاري الحالي لا يسمح بالعودة إلى مبدأ (الإجماع) إلّا باعتناق مبدأ (الأكثرية)، وذلك من خلال إبرام اتّفاقيات (أكثرية) يمكن توسيعها في ما بعد لتصبح اتّفاقيات (إجماع) تضمّ كلّ أعضاء المنظّمة، لأنّ الدول التي لم تنضم لاتّفاقيات (الأكثرية) يمكنها بهذه الطريقة أن تراقب تطبيق القواعد الجديدة على أرض الواقع، ثمّ تتبنّاها بعد أن تلاحظ آثارها، وبذلك تتمكّن المنظّمة من تحقيق هدفها الذي أُنشِئت من أجله، وهو: أن توفّر بنية شاملة ومستمرّة للتعامل مع مستجدّات عالم التجارة بين الدول الأعضاء.

www.alrafidaincenter.com
009647826222246
alrafidaincent

alrafidaincenter.com
alrafidaincent
ص . ب . 252

info@alrafidaincenter.com
مركز الرافدين للحوار RCD
العراق - النجف الاشرف - حي الحوراء - امتداد شارع الاسكان
العراق - بغداد - الجادريـة - قرب تقاطـع ساحة الحريـة